الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الاثنين

20 **ذو القعدة** 1435 –15 **سبتمبر** 2014

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	4
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	7
حقوق الإنسان فى العالم	18

7

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

أمير جازان" يوجّه بتأهيل الطفل المعنف في أبو السلع"

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 20 ذو القعدة 1435هـ - 15 سبتمبر 2014م

اضغط هنا

جازان – يحيى الخردلي

وجه أمير منطقة جازان بمتابعة حادثة الاعتداء على طفل معنف من والده انتشرت في الإعلام وعدد من مواقع التواصل الاجتماعي، وتقديم الرعاية الصحية اللازمة له وتأهيله نفسياً لتجاوز معاناته.

وأوضح المتحدث الرسمي لإمارة منطقة جازان علي زعلة، في بيان صحافي له أمس، أن أمير منطقة جازان محمد بن عبدالعزيز أبدى اهتمامه بالواقعة المؤسفة، وتفاعل مع تفاصيلها فور اطلاعه عليها، وأصدر تعليماته العاجلة للجنة الحماية الأسرية لرعايته وتأهيله. يذكر أن فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في قرية أبو السلع في محافظة صبيا في منطقة جازان كشف عن ثبوت تعرض طفل للعنف الجسدي من والده بضربه وسلخ فروة رأسه بالسكين ورش سائل الفلاش والكلوركس على جروحه خلال زيارته لبيت مطلقته التي يعيش معها طفله وستة من أبنائه.

هيئة حقوق الإنسان

التعرف على ×معنف÷طالب التحفيظ بمكة.. و×حقوق الإنسان÷ تتابع تطبيق الحق الخاص

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 20 ذو القعدة 1435هـ - 15 سبتمبر 2014م
اضغط هنا

مشاري الكرشمي - علي العيسى - داود الكثيري- الرياض -جدة -المدينة
في الوقت الذي تضاربت الآراء حول واقعة «تعنيف» معلم لأحد الطلاب في حلقة تحفيظ بأحد المساجد هل هي في جدة أم مكة، وبين أن المعنف هو معلم أو والد الطفل نفسه، قطعت «هيئة حقوق الإنسان» بمنطقة مكة المكرمة الشك باليقين، وصرحت على لسان مساعد مشرفها العام بمكة إبراهيم المحياني أن الجهات المختصة تعرفت على المعلم والطالب، وستتابع الهيئة الإجراءات المتخذة بشأن الحق الخاص وعدم تكرار الواقعة، بعد أن كشفت المعلومات أن الحادثة وقعت في مسجد التوحيد بحي الشراشف بمكة المكرمة، وطالب المحياني بضرورة تكثيف الرقابة، ولو من خلال كاميرات رقابية، ووضع الاختبارات اللازمة لمعلمي تحفيظ القرآن الكريم.
وكان رئيس جمعية تحفيظ القرآن الكريم بجدة «خيركم» المهندس عبدالعزيز حنفي قد نفى لـ» المدينة» أن يكون موقع المقطع المصور لمعلم إحدى الحلقات القرآنية وهو يضرب أحد الطلاب، نفى أن يكون في جدة، ملمحا أنه إذا ثبت ذلك فإنه سيفصل ويقدم للجهات الأمنية.
واستند حنفي على عدد من الأدلة مثل شكل المسجد والطلاب، وكذلك المعلم، مشيراً الى انه بدأ في التحقيق منذ صباح أمس عن طريق الشؤون التعليمية بالجمعية بصفتها مسؤولة عن المعلمين والطلاب، مؤكدا ان مؤشرات التحقيق تؤكد بنسبة 100 % انه ليس في جدة .
وأشار إلى أنه قد ينتسب إلى إحدى الحلقات الأخرى في مناطق ومحافظات المملكة أو منتسبا إلى بعض الحلقات غير الرسمية التي تحاربها الوزارة لأنها ليس لديها تصريح رسمي. وأوضح أنهم متعاطفون مع هذا الطالب ولا يرضون ما جرى له ويدينون هذا العمل إدانة كاملة، لافتا إلى أنه هناك تعليمات من الوزارة ومن الوزير شخصيا بعدم الضرب أو العنف أو التعنيف النفسي.
وأكد حنفي أن الإجراءات المتخذة في مثل هذا الموقف هي معاقبة المعلم وفصله من التحفيظ. مبينا أن هناك شروطا واضحة عند اختيار معلمي الحلقات فهم يخضعون إلى اختبارات ومن الشروط الحفظ والتجويد وأقل الحفظ يكون عشرة أجزاء، وهناك دورات تدريبية للمعلمين لا تقل عن ثلاثة أشهر ليكون مؤهلا تأهيلا كاملا لأن يكون معلما للحلقات ويتعامل معهم تعاملا يليق بمعلم الحلقات. وأما من يعلم في الحلقات غير الرسمية فغير مجودين وغير حافظين وغير مؤهلين للتعليم في الحلقات.

"اليامي" طالب بضرورة وضع حدود لما يتعرض إليه الأطفال من تعنيف

"حقوق عسير": لابد من معاقبة الخادمة التي أحرقت "طفل ضمد" بالكي

المصدر: جريدة سبق الاثنين 20 ذو القعدة 1435هـ - 15 سبتمبر 2014م
http://sabq.org/MZkgde

فهد كاملي - سبق - جازان:
أكد المشرف العام على هيئة حقوق الإنسان بعسير، الدكتور هادي اليامي، على ضرورة التحقق في حادثة إحراق طفل " ضمد " بالكي، ومعاقبة الخادمة المنزلية التي تسببت في إلحاق الضرر به، وذلك في تعقيبه على ما تناولته " سبق " اليوم بعنوان "خادمة إثيوبية تعذب طفلاً بعدة كيات في جسده بضمد " .
وفي التفاصيل، بين اليامي أن التجاوزات من العاملات المنزلية أصبح في تزايد، ويستوجب منا كمجتمع حماية الأطفال منهن، وذلك بنشر ثقافة حقوق الإنسان، عبر المدارس والمنازل والشوارع، وإيصاله لكافة شرائح المجتمع، ولابد من الحد لما يتعرض له الأطفال من تعنيف أذى .
وكانت سبق قد نشرت تعرض طفل من محافظة ضمد بجازان للتعذيب بالكي في كافة أجزاء جسده على يد خادمة إثيوبية، قبل إلقاء القبض عليها وإحالتها إلى جهات الاختصاص.
وقال الناطق الإعلامي باسم شرطة جازان الرائد عبد الرحمن الزهراني: "تلقت شرطة محافظة ضمد بلاغاً من مواطن مفاده تعرض أحد أطفاله لعدة كيات في أماكن متفرقة من جسده على يد عاملة منزلية إثيوبية الجنسية".
وأضاف "الزهراني": "تم نقل الطفل إلى مستشفى ضمد العام وإلقاء القبض على العاملة الإثيوبية عن طريق شرطة ضمد، ثم إحالتها إلى هيئة التحقيق والادعاء العام بحسب الاختصاص".

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

مدير سجون مكة" يرصد ملاحظات على "الإعاشة" في سجن رابغ

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 20 ذو القعدة 1435هـ - 15 سبتمبر 2014م
اضغط هنا

جدة – أحمد الهلالي
هدد مدير سجون منطقة مكة المكرمة اللواء مسفر بن عبيد الله السواط بإيقاع عقوبات تصل إلى الرفع بطلب إنهاء عقود الشركات المشرفة على مشاريع السجون ما لم يظهر من كل منها تحسن في الأداء .
وكشف عن تدنى أداء القطاع الخاص المساند للقطاعات الحكومية، مبدياً أسفه الشديد لذلك.
وأكد أن الدولة تمنح القطاع الخاص عوائد مجزية لقاء تنفيذ مشاريعها إلا أن بعض كيانات القطاع الخاص لا تتعاطى بفاعلية ولا تلتزم بالتنفيذ الجيد لما تلتزم به، الأمر الذي يشوه جهود الدولة في تقديم خدمات مميزة للمواطن من خلال تنفيذ مشاريعها التنموية الشاملة، موضحاً أن كثيراً من الإدارات الحكومية تعاني هذه المشكلة ومن ضمنها السجون.
جاء ذلك بعد جولة تفقدية على السجن العام بمحافظة رابغ وشعبة توقيف الوافدين يوم أمس، إذ وقف خلالها على جميع مرافق السجون والخدمات المساندة رصد خلالها قصوراً من متعهدي الإعاشة وكذلك الصيانة والنظافة. وأصدر السواط توجيهاته لمدير سجن رابغ بإيقاع الغرامات المالية المترتبة على تقصير كلا المتعهدين، وتوجيه إنذارات بإيقاع عقوبات تصل إلى الرفع بطلب إنهاء عقود كل منهما ما لم يظهر من كل منهما تحسن في الأداء.
كما وجه مدير شعبة توقيف الوافدين بالإعلان عن الحاجة إلى عقار مناسب يكون مقراً لشعبة توقيف الوافدين في محافظة رابغ مجهزاً بالخدمات كافة. واختتم جولته باجتماع مع وكيل محافظة رابغ أيمن بن مبيريك بحضور مديري شرطة وجوازات وسجون المحافظة، وشعبة توقيف الوافدين بها للوصول إلى أعلى درجات التنسيق بين تلك القطاعات بما يحقق درجات عالية من الأداء المميز لتسريع قضايا الموقوفين والبت في إجراءات قضاياهم من دون تأخير.

مكة: "قاضٍ" يتراجع عن حكمه الشرعي ... ويعيد حضانة "طفلة" معنفة إلى والدتها

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 20 ذو القعدة 1435هـ - 15 سبتمبر 2014م
اضغط هنا

جدة – أحمد الهلالي

في سابقة هي الأولى من نوعها تراجع قاضي محكمة الطائف التابعة لمنطقة مكة المكرمة عن حكم قضائي يمنح أباً حضانة «طفلته» البالغة من العمر 11 عاماً، بعد تعرضها إلى عنف أسري وحرمانها من الأكل من زوجته الثانية، إذ أصدر حكماً ثانياً تضمن إعادة «حضانة» الطفلة إلى والدتها والاهتمام بتربيتها.

فيما طالبت والدة الطفلة (رفضت ذكر اسمها)، وتحدثت إلى «الحياة» بمعاقبة والد الطفلة وزوجته التي مارست أقصى حالات العنف الأسري من ضرب وتعذيب وحرق وأعمال شاقة وغيرها، مشيرة إلى أنها ذهبت إلى الشرطة ودار الحماية الاجتماعية في الطائف لإنصافها.
وناشدت حقوق الإنسان في منطقة مكة المكرمة بالتدخل وأخذ حقوق طفلتها المعنفة، موضحة أنها قدمت شكوى إلى شرطة المحافظة وتمت إحالتها إلى هيئة التحقيق والادعاء العام بشأن مطالبتها بالقصاص من والد الطفلة وزوجته إلا أنه لم يحدث شيء حتى الآن .
وأكد قاضي المحكمة أن الطفلة صغيرة والظاهر عدم ارتياحها خلال الجلسة القضائية من العيش لدى والدها، إضافة إلى الصراخ والبكاء وخوفها من أن تعود إلى منزل والدها.
وقال في منطوق الحكم الشرعي: «ولأن موجب الحضانة للمحضون هو ما كان أصلح له وأرفق به، وحيث إن ما جاء في صك الحضانة السابق كان صلحاً بين الطرفين فقد رجعت عن حكمي بالالتزام بالصلح الواقع بين الطرفين، وحكمت ببقاء الطفلة لدى والدتها لحضانتها والإشراف عليها ومتابعة علاجها، وأن تتقي الله في الطفلة ولا تفسد تربيتها على والدها ولا على أشقائها».
وتضمن التقرير الطبي الصادر من مستشفى الأطفال في محافظة الطائف (حصلت «الحياة» على نسخة منه)، أن والدة الطفلة المطلقة من زوجها حضرت إلى المستشفى في وقت سابق، واتضح أن الطفلة تعاني من عنف أسري بسبب عنف تعامل زوجة والد الطفلة، إذ ذكرت والدة الطفلة حدوث شعر في الكتف اليمنى منذ ستة أشهر، وذلك بسبب دفع زوجة الأب للبنت على حافة السرير وأنها تأكلها بيدها بعنف.
وتابع: «تم الكشف الطبي وتبين وجود كدمة قديمة صغيرة في بطن الطفلة بسبب قرصة زوجة الأب الثانية بسبب «تبولها» على نفسها بعد استخدامها إبرة الأنسولين».
من جهته، أفادت مديرة المدرسة التي تدرس فيها الطفلة بشهادتها(تحتفظ «الحياة» باسمها)، وقالت :«إن الطالبة فعلاً كانت تعاني من الضغط من زوجة الأب للقيام بالأعمال المنزلية الشاقة والضرب باليد على الوجه، إضافة إلى تعرضها لمرض السكر وحرمانها من الأكل، وتعرضها للضرب على الكتف ما أدى إلى خلع في الكتف وبعض الحروق المؤلمة والضغط على فخذها بالمرسم الحاد وبقية الآثار ما زالت واضحة على المكان».
وأضافت : «أرغمت الطفلة بتغيير الحفاظات للطفل الصغير وتغسيل شقيقتها البالغة من العمر ثمانية أعوام».
...ومعلمات يشهدن بتعنيف «الطفلة» أمام المحكمة
< أدلى عدد من المعلمات في المدرسة بشهادتهن في قضية تعنيف الطفلة وذلك أمام المحكمة الشرعية بالطائف، وأوضحن أنها كانت في حال نفسية سيئة جداً وإرهاق شديد طوال أيام الدراسة في المدرسة، وأكدت إحدى المعلمات في شهادتها أنها تعرضت إلى ضرب تحت عينها، وكسر أو خلع في كتفها، مشيرة إلى أن الطفلة أبلغت المعلمات أن زوجة والدها كانت تضربها وتجبرها على الأعمال المنزلية. وأشارت إحدى المعلمات في شهادة أخرى تم تسليمها إلى المحكمة الشرعية، إلى أن الطفلة كانت تعاني من حروق بليغة في كعب القدم ما سبب لها حالة صحية سيئة، مشيرة إلى ان الطفلة أبلغتها بأن زوجة والدها قامت بالحرق على سبيل العلاج، إلا أن المعلمة أفادت في شهادتها بأن الحروق كانت شديدة لدرجة أنها منعت الطفلة من السير على القدم.

في إطار منظومة المحاكم المتخصصة

•العدل" تطلق العمل في المحاكم الجزائية.. اليوم

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 20 ذو القعدة 1435هـ - 15 سبتمبر 2014م
http://www.alriyadh.com/976180

الرياض - أسامة الجمعانشهدت المحاكم السعودية بشقيها العام والجزئي ارتفاعاً في عدد القض
أوضحت وزارة العدل عن بدء العمل اليوم في المحاكم والدوائر الجزائية على مستوى المملكة بعد إعلان معالي وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشيخ الدكتور/ محمد بن عبدالكريم العيسى تدشين منظومة المحاكم المتخصصة الشهر الماضي.
وقال المتحدث الرسمي فهد بن عبدالله البكران بمناسبة مباشرة العمل بالمحاكم الجزائية إن المجلس الأعلى للقضاء أصدر قرارا بمباشرة المحاكم والدوائر الجزائية لاختصاصاتها الواردة في المادة (128) من نظام الإجراءات الجزائية اليوم الأحد الموافق 19 من شهر ذي القعدة، وهو ما تم اليوم.
وأضاف البكران أن الوزارة والمجلس الأعلى للقضاء سيطلقان العمل بشكل رسمي بالمحاكم الجزائية بعد غد الثلاثاء في حفل يقام بهذه المناسبة تحت رعاية معالي وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء بحضور أصحاب المعالي أعضاء المجلس الأعلى للقضاء و الفضيلة القضاة.
206 دوائر تنظر في جميع القضايا الجزائية في مناطق المملكة
وشرح البكران في تصريحه طبيعة تشكيل هذه الدوائر الجزائية وقال:
تُؤلف هذه الدوائر في المحاكم الجزائية من ثلاثة قضاة باستثناء قضايا الحدود والقضايا التعزيرية وقضايا الأحداث التي ليس فيها إتلاف فينظرها قاض فرد. وأشار إلى أن عدد الدوائر الجزائية أصبح على النحو التالي:
181 دائرة جزائية في المحاكم الجزائية بالمناطق الرئيسة بالمملكة
25 دائرة جزائية في بقية المحافظات الكبرى المملكة.
ضم الدوائر الجزائية بديوان المظالم مطلع العام الهجري الجديد
وعن ضم الدوائر الجزائية الابتدائية ودوائر التدقيق بديوان المظالم وإلحاقها بهذه المحاكم قال المتحدث الرسمي لوزارة العدل إن هذه الدوائر بعد نقلها من ديوان المظالم بقضاتها وموظفيها ستدعم هذه المحاكم ويصل عدد هذه الدوائر إلى 31 دائرة جزائية يعمل بها 101 قاض، وستباشر عملها بإذن الله بعد انتقالها لوزارة العدل اعتبارا من 1436/1/1هـ.
وبين البكران أن الدوائر الجزائية تختص بالفصل في جميع القضايا الجزائية فقط وفق ما نصّت عليه المادة (128) من نظام الإجراءات الجزائية، وهي مؤلفة من دوائر متخصصة وفق المادة (20) من نظام القضاء، وهي:
دوائر قضايا القصاص والحدود.
دوائر القضايا التعزيرية.
دوائر قضايا الأحداث.
واشار في ختام تصريحه إلى أن كل دائرة تشكل من ثلاثة قضاة، باستثناء القضايا التي يحددها المجلس الأعلى للقضاء فينظرها قاضٍ فرد.

58٪ منها مسجلة لدى محاكم مكة المكرمة والرياض

5400 دعوى حضانة و2350 دعوى زيارة أولاد في المحاكم السعودية خلال 255 يوماً

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 20 ذو القعدة 1435هـ - 15 سبتمبر 2014م

الرياض - عبدالعزيز العنبر

ارتفعت دعاوى الحضانة المسجلة لدى المحاكم السعودية منذ بداية العام الهجري الحالي وحتى الخامس عشر من شهر رمضان بنسبة 18% مسجلة 5406 دعاوى مقابل 6241 دعوى مسجلة خلال العام الماضي، كما شهدت دعاوى زيارة الأولاد هي الأخرى ارتفاعاً طفيفاً خلال الفترة نفسها بنسبة 19% مسجلة 2357 دعوى مقابل 2680 دعوى استقبلتها المحاكم السعودية خلال العام الماضي.

وسجلت محاكم منطقة مكة المكرمة ما نسبته 39% من إجمالي عدد دعاوى الحاضنة بواقع 2131 دعوى، مقارنة ب 2337 دعوى سجلتها محاكم المنطقة خلال العام الماضي، تلتها محاكم منطقة الرياض ب 1100 دعوى تمثل ما نسبته 20% من إجمالي عدد دعاوى الحضانة المسجل لدى المحاكم السعودية، مقارنة ب 1487 دعوى مسجلة في محاكم الرياض خلال العام الماضي، ثم محاكم المنطقة الشرقية التي سجلت ما نسبته 13% من إجمالي عدد دعاوى الحاضنة بواقع 691 دعوى، مقارنة ب 748 دعوى سجلتها خلال العام الماضي.

وجاءت محاكم منطقة مكة المكرمة أيضاً في مقدمة المحاكم السعودية استقبالاً لدعاوى زيارة الأولاد بواقع 878 دعوى تمثل ما نسبته 37% من إجمالي عدد الدعاوى، مقارنة ب 1104 دعاوى سجلتها محاكم المنطقة خلال العام الماضي، تلتها محاكم منطقة الرياض بتسجيلها لما نسبته 21.5% من إجمالي عدد الدعاوى، بواقع 507 دعاوى أقل ب 40 دعوى عما سجلته محاكم المنطقة خلال العام الماضي، ثم محاكم المنطقة الشرقية ب 341 دعوى تمثل ما نسبة 14% من إجمالي عدد الدعاوى، وأقل مما سجلته العام الماضي ب 11 دعوى.

ارتفاعات قياسية في دعاوى تسليم صغير لحاضنة ورؤية الصغير وتسليم محضون قاصر

كما سجلت المحاكم السعودية ارتفاعات قياسية خلال الفترة المنقضية من العام الهجري الحالي وحتى الخامس عشر من شهر رمضان في دعاوى تسليم صغير لحاضنة بلغت نسبتها 62%، وفي دعاوى طلب تسليم محضون قاصر سناً أو عقلاً بنسبة 58%، إضافة لارتفاع بنسبة 46% في دعاوى رؤية الصغير.

حيث بلغت دعاوى تسليم الصغير لحاضنة 50 دعوى، مقارنة ب 27 دعوى فقط مسجلة خلال العام الماضي، وسجل 56% من الدعاوى لدى محاكم منطقة الرياض بواقع 28 دعوى، تلتها محاكم منطقة عسير ب 5 دعاوى، مقابل 4 دعاوى مسجلة لدى محاكم منطقة مكة المكرمة ومثلها لدى محاكم المنطقة الشرقية، ودعوتين لدى محاكم كل من المدينة المنورة والقصيم والباحة، ودعوى واحدة مسجلة لدى محاكم مناطق تبوك وجازان ونجران.

في حين سجلت 57 دعوى طلب تسليم محضون قاصر سناً أو عقلاً، مقارنة ب 34 دعوى مسجلة خلال العام الماضي، وتصدرت محاكم منطقة الرياض بنظرها في 12 دعوى، تلتها محاكم منطقة مكة المكرمة بنظرها في 11 دعوى، مقابل 8 دعاوى في منطقة عسير، و7 دعاوى في المنطقة الشرقية، و6 دعاوى في منطقة القصيم، و5 دعاوى في منطقة المدينة المنورة، وثلاث دعاوى في جازان ونجران، ودعوى واحدة في حائل والباحة.

إضافة إلى تسجيل 41 دعوى رؤية صغير منذ بداية العام الهجري الحالي وحتى الخامس عشر من شهر رمضان، أكثر بعشرة دعاوى مما سجل خلال العام الماضي ككل، سجل 13 دعوى منها لدى محاكم منطقة مكة المكرمة، و7 دعاوى لدى محاكم منطقة الرياض، و6 دعاوى لدى محاكم منطقة عسير، مقابل 3 دعاوى مسجلة لدى محاكم القصيم والمنطقة الشرقية، ودعوتين في المدينة المنورة وتبوك وجازان والحدود الشمالية، ودعوى واحدة في نجران.

الرياض
www.Alriyadh.com

مقدموه غادروا المجلس وأحدهم أصبح وزير دولة

حلم المتقاعدين بعلاوة ال5٪ يراوح في الشورى 7 أعوام

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 20 ذو القعدة 1435هـ - 15 سبتمبر 2014م
http://www.alriyadh.com/976183

الرياض عبدالسلام محمد البلوي
سبعة أعوام انقضت على قدح شرارة الأمل لشريحة المتقاعدين الذين تجاوز عددهم حسب أحدث إحصائية 850 ألف متقاعد في القطاع الحكومي والخاص، بعلاوة 5% سنوية ترفد رواتبهم الضعيفة وتساعدهم في مجابهة حجم الأسعار والتضخم السنوي الذي لايرحم.

البداية كانت بعد أن حمل ثلاثة أعضاء شورى في دورة المجلس الرابعة قبل نحو 7 سنوات ملفاً ورقياً، في طياته ولادة مشروع "إنساني" لخدمة المتقاعد المشمول بأنظمة التقاعد العسكري والمدني ونظام التأمينات الاجتماعية. ويهدف المشروع المقترح إلى إضافة نص نظامي ثابت للأجيال يُشرَّع لصرف علاوة سنوية لا تقل عن(5%) للمتقاعدين وبما يعادل نسبة التضخم السنوية.
المقترح قدمه الأعضاء محمد القويحص ويوسف الميمني قبل أن يغادرا المجلس بانتهاء عضويتهما بانتهاء الدورة الخامسة، وشاركهما محمد أبوساق الذي استمرت عضويته في الدورة السادسة وتم مؤخراً تعيينه وزير دولة لشؤون الشورى، المقترح وبعد توقيع إدارة المستشارين على سلامته القانونية والنظامية تم إحالته إلى لجنة الإدارة والموارد البشرية بحكم اختصاصها لبحثه واجتمعت في السادس من شهر جمادى الآخرة عام1429 بالأعضاء الثلاثة وناقشته معهم، وبعد ان أتم المقترح عامه الثالث منذ لحظة انتهاء الأعضاء من دراسته وتقديمه للمجلس ومن ثم دراسته لجنة الإدارة عاد إلى قبة الشورى متوجاً بتوصية تؤكد عدم ملاءمة دراسة إضافة مادة لأنظمة التقاعد لصالح صرف علاوة سنوية وأوصت بعدم ملاءمة المقترح للدراسة.
وفي اليوم الثاني من شهر صفر عام 1431 كانت المناقشة لتقرير " الرفض" واتسمت بالسخونة حتى قال أحد الأعضاء" لزاماً على مجلس الشورى أن يقف مع الشريحة التي خدمة الوطن في الزمن الصعب وعملوا بجد وإخلاص وبنيت على اكتافهم أسس التنمية"، واستهجن الأعضاء تجاهل لجنة الإدارة والموارد البشرية لأكثر من 140 ألفاً من المتقاعدين يتقاضون رواتب دون2000 ريال، ولم تكن نتيجة التصويت مفاجئة بعد ان جاءت عكس توصية اللجنة الرافضة للمقترح بعد الهجوم الشديد على تقرير اللجنة وأجهض 126 عضواً " الرفض" ليعلن رئيس مجلس الشورى عبدالله آل الشيخ سحب التقرير من لجنة الإدارة والموارد البشرية وإحالته إلى لجنة خاصة ومنحها 60 يوماً لإنهاء دراسة ملف المقترح والعودة إلى المجلس برأي وتوصية حياله(أربع سنوات و8 أشهر ..! كم اللجنة الخاصة...! انتهت الستين يوماً منذ.. ولم تنته ..!
بداية جديدة كتبت ل" صرف علاوة سنوية للمتقاعدين" بتشكيل لجنة خاصة في الثاني من شهر صفر عام1431، ليمر الشهران والعامان وتبدأ الدورة السادسة ويغادر المجلس الأعضاء الذين قدموا المقترح وتنتهي عضوية رئيس اللجنة الخاصة وبعض اعضاءها وتنتهي أعمال السنة الأولى من الدورة السادسة ويمضي الجزء الأكثر من السنة الثانية دون أدنى ذكر للمشروع المقترح سوى التصويت على تشكيل لجنة خاصة لدراسة المقترح مع آخرين لإنشاء الصندوق الاحتياطي الوطني ونظام " الاحتياطي للتقاعد" والتي قوبلت بالرفض أيضاً، ليبقى المقترح يراوح مكانه في أروقة الشورى منذ سبع سنوات.

خلال افتتاحه دورة تطوير إدارات وأقسام حقوق الموظفين

د. العبد الكريم : صحة الرياض حريصة على تحقيق مبدأ العدل والإنصاف

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 20 ذو القعدة 1435هـ - 15 سبتمبر 2014م
http://www.alriyadh.com/976241

الرياض- نايف ال زاحم
اكد مدير عام الشؤون الصحية بمنطقة الرياض الدكتور عدنان بن سليمان العبدالكريم ان صحة الرياض تحرص على تحقيق مبدأ العدل والإنصاف بالحفاظ على حقوق جميع منسوبيها، من خلال كفالة الحقوق المعنوية والمادية للموظفين، لتحقيق الإنتاجية وخلق بيئة عمل صحية تنعكس على الخدمات المقدمة للمستفيد جاء ذلك في كلمته التي ألقاها مؤخرا خلال افتتاح الدورة الأساسية لتطوير إدارات وأقسام حقوق الموظفين والتي تستمر لمدة يومين بمقر صحة الرياض مؤكدا على أهمية نشر الوعي بحقوق الموظفين بين كافة المستويات الإدارية بجميع قطاعات المديرية وإداراتها.. بحضور المستشار القانوني بوزارة الخدمة المدنية الأستاذ فهد بن مفلح القحطاني وعدد من المختصين.
وقال مدير ادارة حقوق الموظفين بصحة الرياض علي بن عبدالرحمن الشهري في كلمته ان الدورة تهدف إلى إكساب المشاركين المهارات المنهجية في كيفية التعامل مع القضايا الحقوقية للموظفين التابعين لصحة الرياض وكيفية إعداد وصياغة التقارير الخاصة بها وتوحيدها وفق منهجية علمية مناسبة تضمن عدم ضياع حقوقهم بما كفله لهم النظام،وذلك من خلال السير وفق التسلسل الإداري المعتمد للمستشفيات والمراكز الصحية.
واكد الشهري ان إنشاء إدارة مختصة ومحايدة في الوزارة ومديريات المناطق والمحافظات والمرافق الصحية المرتبطة بها تقوم برعاية حقوق الموظفين المادية والمعنوية وبحث التظلمات والشكاوى المقدمة منهم والنظر فيها بما يمكن الوزارة من اتخاذ القرارات الصائبة التي تحفظ حقوق كل من الوزارة والموظف في آن واحد،وقد قامت إدارة حقوق الموظفين بصحة الرياض بوضع أدلة السياسات والإجراءات التنظيمية التي تضمن تحقيق الأهداف المرجوة من هذه الإدارة والوصف الوظيفي لها وفق أساسيات الجودة ومعاييرها في هذا الخصوص.

ولي أمر يتهم معلما بضرب ابنه.. ومدير ×الإشراف÷ بتيماء: سيتم التحقيق

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 20 ذو القعدة 1435هـ - 15 سبتمبر 2014م
اضغط هنا

أحمد العطوي - تبوك
تقدم ولي أمر طالب يدرس بأحد مدارس تيماء الابتدائية أمس بشكوى رسمية إلى مكتب الإشراف التربوي بالمحافظة يتهم فيها معلم بضرب ابنه الذي يدرس بإحدى المدارس بشكل غير تربوي حيث قام المعلم -على حسب رواية الأب- بوضع يد الطالب على سطح الطاولة وضربه على ظهر اليد ما تسببت في آثار كدمات عليها.
وبيّن والد الطفل فالح العنزي إنه وبعد رجوع ابنه «فائز» للمنزل شاهد على يده آثار ضرب مما دعاه إلى سؤاله وعند علمه بما قام به المعلم ذهب للمستشفى وحصل على تقرير طبي بهذه الحالة.
وبيّن العنزي لـ»المدينة»: بأن ضرب الطفل بهذه الطريقة أمر استفزازي وغير مقبول.
وأضاف: طفلي رفض الذهاب يوم أمس للمدرسة ولا زال يعاني من حالة رعب مما حصل له من معلمه.
وبعرض الموضوع على مدير مكتب الإشراف بتيماء غانم صالح أفاد بأن الموضوع أخذ أكبر من حجمه وأنه تقدم إليه ولي الأمر يوم أمس «الأحد» بشكوى ضد المعلم وأنه سيقوم برفعها للمتابعة بإدارة تعليم تبوك وسيتم التحقيق بالقضية.

"الشورى": لا علاقة لرسوم الأراضي بـ"جباية الزكاة"

النظام الجديد: حساب الزكاة بتمام السنة القمرية ومقدارها 2.5٪

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 20 ذو القعدة 1435هـ - 15 سبتمبر 2014م
اضغط هنا

جابر المالكي – الرياض

أكدت مصادر بلجنة الشؤون المالية بمجلس الشورى لـ«المدينة» أن رسوم الأراضي، التي تناقشها هيئة كبار العلماء، ليس لها علاقة بمشروع نظام جباية الزكاة على الأنشطة التجارية والمهنية الذي أقره المجلس مؤخرًا.

ونص المشروع الخاص بنظام الجباية على أن الزكاة تجبى وفقًا لأحكام هذا النظام في العقارات المعدة للبيع أو للإيجار بما في ذلك الأراضي الخام والمطورة، ولو كانت تلك العقاراتُ مملوكة لأفراد، وتُعتبر الأراضي معدة للبيع إذا تحقق فيها وصف واحد أو أكثر وفقًا لإقرار مالكها بذلك أما بعرض لمساهمة عامة أو خاصة، بموجب قرائن ظاهرة، كما تضمن المشروع تحديد الزكاة في المساحة الزائدة بصورة ظاهرة على حاجة المكلف الخاصة وأسرته، بحسب العادة الغالبة، ويُعتبر في ذلك نوع المنطقة من سكنية أو تجارية أو زراعية، وكذلك تعدد القطع في بعض هذه الأنواع أو عدمه.

وعن مقدار الزكاة فقد حدد النظام أن يكون حساب الزكاة بتمام السنة القمرية، ومقدارها (2,5%) من الوعاء الزكوي، البالغ نصابًا.

وإذا كان المكلف يُعد بياناته المالية بتمام السنة الشمسية، وشق عليه إعداده بتمام السنة القمرية، فُيراعى فارق الأيام بين السنتين بإضافة نسبة (0,77%).

وبيَّن النظام أن مصلحة الزكاة تفرض غرامة لا تقل عن 100 ريال ولا تزيد على 10 آلاف ريال ولمرة واحدة عن عدم التسجيل لدى المصلحة أما إذا تأخر المكلف عن تقديم إقراره الزكوي أو سداد زكاته عن الموعد النظامي المنصوص في النظام فُتفرض عليه حينئذ غرامة لا تقل عن 100 ريال، ولا تزيد على 25 ألف ريال عن كل سنة مالية، وتُحدد اللائحة ضوابط ومقدار الغرامة على الفئات المختلفة للمكلفين.

وقال النظام إن الزكاة تُجبى في الأنشطة التجارية والمهنية، ومن ذلك على سبيل المثال لا الحصر الأنشطة الاستثمارية بجميع صورها، بما في ذلك الاستثمار في السلع والعقارات والخدمات والاستثمار في الأوراق المالية، سواء أكانت طويلة الأجل أم قصيرة الأجل، وسواء كانت مُصدرة من القطاع الخاص أم من الحكومة، محلية أم خارجية، الأنشطة الصناعية بجميع صورها، ومن ذلك: المصانع، والمعامل والورش، الأنشطة المالية بجميع صورها، ومنها أنشطة الأوراق المالية، والأنشطة المصرفية وأنشطة التأمين وأنشطة التمويل، والأنشطة الخدمية مثل أعمال التأجير والسمسرة والوكالات والمهن الحرة: مثل الطب والمحاماة والهندسة والمحاسبة القانونية والاستشارات، الحرف اليدوية: كالنجارة والحدادة.

..و يوجه بالإفادة العاجلة حول نزيلات "البر"

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 20 ذو القعدة 1435هـ - 15 سبتمبر 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140915/Con20140915723360.htm

عادل بابكير (جدة)

وجه صاحب السمو الملكي الأمير مشعل بن عبد الله بن عبد العزيز أمير منطقة مكة المكرمة بالإفادة العاجلة حول موضوع النزيلات اللائي طردن من سكن جمعية البر بمكة المكرمة وظهرن في برنامج بأحد القنوات الفضائية العربية مشتكيات من سوء المعاملة وبعض المشاكل الأخرى التي واجهنها مثل التهديد بقطع التيار الكهربائي عن السكن وعدم منحهن بطاقات الأغذية سوى مرة في كل شهرين. وأوضح مدير العلاقات العامة والمتحدث الرسمي لإمارة منطقة مكة المكرمة محمد الشهري أن أمير المنطقة تابع الحلقة التي عرضت مساء البارحة ووجه الجهة المختصة بالإفادة العاجلة حول الموضوع.

يذكر أن النزيلات اللواتي ظهرن في البرنامج أكدن أنهن يعاملن بطريقة سيئة للغاية، حيث إن بطاقات الأغذية تأتيهن مرة في كل شهرين مع التهديد بقطع التيار الكهربائي من سكنهن، وأشرن إلى أنهن طردن من المساكن أكثر من مرة، وطالبن بحل لهذه المشكلة التي يواجهنها.

حق تقاضي المرأة ثانيةً

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 20 ذو القعدة 1435هـ - 15 سبتمبر 2014م
اضغط هنا

د. عائض الردادي

كنت قد كتبت في هذه الصحيفة في 1435/7/13هـ تحت عنوان: (حق تقاضي المرأة) متطرقاً لمعاناة المرأة عند التقاضي في حالات الطلاق أو الخلع أو النفقة أو الحضانة، وما يقصد إليه بعض الأزواج من انتقام، وأن أهم ما في ذلك فصل قضية الطلاق عما يترتب عليها من قضايا بعدها كالنفقة والحضانة للأولاد، بحيث تكون قضية جديدة تبدأ بعد الأولى وقد تُنظر من قاضٍ آخر، ويستمر الزوج في إيذاء المرأة، وتعذيب الأطفال بالحرمان من النفقة أو المدارس أو غيرها.

وحسناً فعل المجلس الأعلى للقضاء عندما أصدر قراره ذا الرقم 35/11/1167 في 1435/10/30هـ بأنه يحق للمرأة إذا صدر لها حكم حضانة أن يضمن الحكم حقها في مراجعة الأحوال المدنية والجوازات والسفارات وإدارات التعليم والمدارس وإنهاء إجراءات المحضون لدى تلك الدوائر عدا السفر للخارج الذي لا يكون إلا بإذن القاضي في بلد المحضون.

إن هذا القرار جاء لإنهاء سنين من تعسف بعض الأزواج أو أولياء القصر في حرمان الأطفال من حقوقهم وبخاصة في المدارس والمستشفيات بحجز الوثائق الإثباتية، وصار للأم الصادر لها حكم شرعي بالحضانة حق تصريف أمورهم دون مساومة من الأطراف المنتقمة، وبخاصة الزوج الذي يرى في حرمان الأولاد تشفياً من الزوجة، دون رحمة لها، أو للأولاد، فالقرار جاء إنهاءً لمعاناة سنين من التعسف وحرمان الزوجة والأولاد من حق لهم، ولعل هذا أول ثمار محاكم الأحوال الشخصية على أن مما تطرقت إليه في المقال المشار إليه أن تُنظر القضايا الأسرية على أنها قضية واحدة حتى لو كانت الثانية مرتبة على ما سيكون من حكم في الأولى كقضايا الطلاق والخلع وما بعدهما من نفقة وحضانة، وقد أشير فيما نشر في الصحف أنه تم توجيه محاكم الأحوال الشخصية بأن تكون القضايا الأسرية من قضايا الجلسة الواحدة، وألا

تتجاوز الأسبوع الواحد، وأن تشمل قضايا الطلاق والخلع وحسم موضوع الحضانة والنفقة معها بحيث يصدر بذلك صك واحد.
صحيح أن هذا الموضوع قد تأخر وعانى من تأخره نساء وأطفال، ووظفه رجال لا رحمة في قلوبهم للانتقام من المرأة ولحرمان الأطفال من حقهم في المأكل والمشرب والملبس والسفر، ولكن نحمد الله أنه حُسم لصالح صاحب الحق، والأمل أن تكون هناك إجراءات مماثلة في القضاء التنفيذي الذي نشط أخيراً في ملاحقة من لا ينفذون الأحكام القضائية.
بقيت هناك قضايا مماثلة تحتاج لقرارات مماثلة، مثل قضايا زواج القاصرات، ومعالجة حاجة النساء لمحامٍ، فأكثرهن يجهل القوانين وطرق التداعي والتقاضي، وكقضية عدم توقيع بعض الجهات عقود عمل مع المرأة لئلا يكون دليل إثبات عند الشكوى.
هذه الإجراءات القضائية خطوة جيدة في تطوير القضاء وسرعة حسم الأمور للقضاء على المظالم أو حرمان أصحاب الحقوق من حقوقهم بإيقاف ظلم الظالمين وتعسف المتعسفين.

التقاعد والمواطن

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 20 ذو القعدة 1435هـ - 15 سبتمبر 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140915/Con20140915723286.htm

سليمان الثنيان

الحديث عن السن التقاعدي ذو شجون، فالأمر فيه إجحاف للمواطن وإعطاء ميزة للمواطن الخليجي وكذلك ميزة للموظف غير السعودي للعمل والاستفادة من خيرات هذا الوطن لمدة سنتين زيادة عن زملائهم السعوديين.
ونحن في المملكة لا يمكن أن نكون في معزل عن دول العالم وعن دول مجلس التعاون الخليجي التي بيننا وبينها عدد من الاتفاقيات والمعاهدات، فأقل عمر تقاعدي في العالم هو عند بلوغ 60 عاما ميلاديا، أي عند بلوغ 62 عاما هجريا، وحاليا يعمل في دول الخليج أكثر من 10 آلاف سعودي، ما هو مصيرهم في حالة عودتهم للعمل في المملكة؟ ما هو مصيرهم إذا رغبوا بالانتقال إلى أحد فروع الشركة سواء في السعودية أو إحدى دول المجلس؟
لقد استقرأ المستقبل وبادر الدكتور حسام العنقري عضو مجلس الشورى بتقديم مقترح لرفع السن التقاعدي إلى 65 عاما أسوة بجميع دول العالم وتمت مناقشة الاقتراح في إحدى جلسات المجلس، وتمت الموافقة عليه. وقد ذكرت المؤسسة العامة للتقاعد بأنها تدرس تمديد السن التقاعدي للموظفين والموظفات في المؤسسات الحكومية إلى 65 عاما.
السؤال الذي يطرح نفسه إلى متى نكون خارج السرب؟ لماذا يشعر المواطن بأن بعض الأنظمة ضد مستقبله؟
الكوادر السعودية أصبحت اليوم تنافس وتقارع فطاحلة العالم في مجال الإدارة والطب والهندسة وغيرها من التخصصات، لذا حان الوقت لإعطاء الفرصة لأبناء هذا الوطن المتميزين للعمل في أي دولة يرغبون بها وأن تكون أنظمة التقاعد مساندة لهم وليس العكس! مما سوف ينعكس إيجابا على تطور القيادات الإدارية في مؤسساتنا الحكومية والخاصة.
فالأمر محسوم ولا يحتاج مناقشة بل يحتاج إلى اهتمام وتقدير وإنصاف للمواطن ومساواته مع غير السعوديين.
إن اجتماعا بين أصحاب المعالي وزير الخدمة المدنية ووزير العمل ومحافظ المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية ومحافظ المؤسسة العامة للتقاعد، كفيل بحل المشكلة للقطاعين الحكومي والخاص، خصوصا أن الظروف الصحية والإحصائيات تؤكد على استمرارية عطاء الموظف لأكثر من ذلك.
إن تأجيل هذا الموضوع سوف يؤثر كثيرا على التنمية، فلماذا هذا الانتظار؟ ولماذا لم يحسم الأمر؟.

ما هذا العنف؟

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 20 ذو القعدة 1435هـ - 15 سبتمبر 2014م
http://www.aleqt.com/2014/09/15/article_886967.html

خالد السهيل

الاستمتاع بصب البنزين على ثعلب وإحراقه بالنار، مشهد تباهى بتصويره مجموعة من الأشاوس للتأكيد على بطولتهم ورجولتهم. أولئك لديهم خلل في فهم الرحمة وعدم تعذيب أي كائن حي، حتى في حالة الإصرار على قتله لكف أذاه.
مفهوم العنف غير واضح في أذهاننا. الأمر لا علاقة له بالأمية، ولا بالتدين، ولكنه يرتبط بالعقل الجمعي الذي ينساق خلف إرادة مستهتر، فتنخرط المجموعة في هذا الفعل غير الإنساني الفاضح. قد يقول قائل، ثعلب ومات، ما الداعي للفلسفة؟! الحقيقة أن الاستهوان بهذه المظاهر، يؤشر إلى خلل عام يتجاوز قضية الثعلب وما سبقها من حوادث، إلى الإنسان.
الأب الذي سلخ فروة رأس ابنه الذي لا يتجاوز ثمانية أعوام، وتناقلت صورة هذه الفضيحة الإنسانية الفادحة كل وسائل الإعلام، هذا الأب هدفه أيضا تربية ابنه، بزعمهم.
التبرير للعنف، يجعلك تسير في الشارع وأنت تشعر بخوف. الكاتب أحمد أبو دهمان، قال في لقاء تلفزيوني معه إنه يعاني فوبيا قيادة السيارة في الرياض. هذه حقيقة. هناك عنف متبادل في الشارع. تهور في السرعة، استقواء، عدم احترام لإنسانية البشر وحقوقهم. كثيرون لا يعرفون أنهم يمارسون عنفا، هذا العنف يفضي إلى الضرر بأنفسهم وبالآخرين. ومع ذلك، يندر أن يعترف البعض بأخطائهم. هذه المشاهد الثلاثة تحتاج إلى معالجات تربوية واجتماعية وأمنية. إن الوعي الذي يهدره البعض، يكرس صورة غير إيجابية عن الفرد والمجتمع أيضا. إن إنسانيتنا هي المكسب الذي ينبغي عدم التفريط فيه، وعلى كل منا أن يحاسب نفسه ويكبح جماحها؛ ... أنت دون الرحمة والمحبة واحترام حقوق من حولك، لا تساوي شيئا أبدا. هذه مسؤولية حضارية واجتماعية وثقافية، وهي قبل هذا مسؤولية وواجب ديني يفرط فيه كثيرون، ممن يجهدون أنفسهم في أداء العبادات، ولكنهم يفسدون كل هذا بسوء المعاملة مع خلق الله. وبعضهم يعرف هذا، ويكابر، والكبرياء رداء الشيطان.

\

حقوق الإنسان فى العالم

مسؤول خليجي: لا حاجة لإلغاء "الكفيل" لأنه غير موجود

وثيقة لسن قوانين للعمالة الوافدة في دول الخليج

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 20 ذو القعدة 1435هـ - 15 سبتمبر 2014م
http://www.aleqt.com/2014/09/15/article_886919.html

مويضي المطيري من الدمام

يعكف فريق خليجي متخصص تتولى الإمارات قيادته، على إعداد قوانين وسياسة تتعلق بتنظيم العمالة الوافدة إلى الأسواق الخليجية. ويتوقع أن تعرض الوثيقة المبدئية في تشرين الأول (نوفمبر) المقبل في العاصمة الكويتية على وزراء العمل الخليجيين. وقال لـ "الاقتصادية" عقيل الجاسم مدير المكتب التنفيذي لوزراء العمل والشؤون الاجتماعية في دول الخليج: إن فريق عمل برئاسة وزير العمل الإماراتي يعمل على وضع قوانين وسياسات لضبط العمالة الوافدة في الخليج.

وأضاف: "الفريق يقوم بوضع سياسة استرشادية لتنظيم سياسات الاستقدام في دول المجلس، وأنجز بصورة مبدئية وثيقة سياسات في هذا الشأن من المقرر أن تعرض على أعمال المجلس الوزاري في تشرين الأول (نوفمبر) المقبل في الكويت".

وتابع: " هذا الجهد الخليجي يتسق مع الجهود الوطنية لكل دولة من دول المجلس، والتي شرعت في تطبيق مشاريع وبرامج تهدف إلى تقليل الاعتماد على اليد العاملة الوافدة والسعي نحو تمكين المواطنين من العمل في القطاعات التي يمكن استقطابهم فيها سواء من خلال الدعم المالي الذي غالبا يكون على شكل تعويض عن فارق الأجور، أو الدعم الفني المتمثل في التدريب وبناء القدرات وتطويرها".

وفيما يتعلق بتوحيد عقود العمل للعمالة الوافدة إلى الأسواق السعودية قال: "هنالك صعوبة تقنية في إصدار عقد موحد للعمالة المنزلية ينطبق على جميع دول المجلس، نظرا للتفاوت التشريعي فيما بينها، لافتا إلى أن هنالك عقد استرشادي نموذجي، كما لا يوجد هناك اعتراض من دولة ما على مشروع العقد".

وأوضح أن المتابع للتطور التشريعي الذي تشهده دول المجلس، يرى بشكل جلي المبادرات التي قامت بها بعض دول المجلس أخيرا في مجال تنظيم عمل العمالة المنزلية، وأخص هنا تجربة كل من البحرين، التي شملت العمالة المنزلية بقانون العمل، والسعودية التي أفردت لائحة خاصة للعمال المنزليين.

وأضاف: "دول خليجية أخرى تواصل مراجعة ومناقشة تشريعاتها بهدف تطويرها في هذا الإطار".

وحول وجود عقود مشابهة للعمالة الوافدة قال: "لا يوجد هناك أي توجه لصياغة عقود نموذجية لفئات أخرى من العمال"، مضيفا: "مصطلح نظام الكفيل هو عرف اجتماعي أكثر من كونه مصطلحا قانونيا، فلا يوجد هذا التعبير في التشريعات الخليجية حسب اطلاعي".

وقال: "من حق أي دولة أن تنظم إجراءات دخول العمالة إليها وفقا لمبدأ السيادة ووفقا لمتطلباتها الاقتصادية والاجتماعية، وبالتالي من غير المقبول فرض إجراءات معينة على الدول يجب أن تلتزم بها في تنظيم إجراءات دخول الأجانب إلى أراضيها".

كاريكاتير

المصدر: جريدة الوطن الاثنين
20 ذو القعدة 1435هـ - 15 سبتمبر 2014م

http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=5639

اليوم

المصدر: جريدة اليوم الاثنين
20 ذو القعدة 1435هـ - 15
سبتمبر 2014م

http://www.alyaum.com/article/4014512